جامعـــــــــــة زيـــــــــــان عاشـــــــور
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قســم الحـــــقـــــــوق
السنة الثالثة قانون عام
المجموعة الأولى

ملخص دروس فـي المالية العامة

إعداد الأستاذة :
فاطمة الزهراء فيرم

الموسم الجامعي: 2021-2022

د. فيرم فاطمة الزهراء

مقدمـــة

يعتبر البحث في مفهوم المالية العامة بمثابة البحث في تاريخ المجتمعات الإنسانية خاصة مع بداية الثورة الصناعية ذلك أن المالية العامة من الأشياء التي غيّرت حياة البشر، فعدد كبير من الثورات والاضطرابات التي عرفتها البشرية كان سببها مالي كما أن المالية العامة كانت من أسباب الحركات الاجتماعية التي قلبت أوربا في القرن الرابع عشر وكانت سببا أيضا في الاضطرابات الكثيرة في القرن السابع عشر. والمالية العامة علم يهتم بدراسة النشاط المالي للدولة، وعليه من الضروري عند البدء في دراسة علم ما أن نتعرض لطبيعة هذا العلم، وهذا يقتضي دراسة العناصر التالية:

أولا/ التعريف بعلم المالية العامة

ثانيا/ التمييز بين المالية العامة والمالية الخاصة

أولا:التعريف بعلم المالية العامة

العلم بشكل عام هو البحث المنظم للتوصل إلى فهم الواقع بإتباع طريقة عقلانية خاصة ومتميزة، وعليه فالمالية العامة علم لأنه يهدف إلى كشف وتحديد القوانين العامة التي تحكم الظاهرة المالية والعوامل المؤثرة فيها والآثار المترتبة عليها وتوجيهها لتحقيق الأهداف التي تسعى إليها الدولة.

والنطاق الذي تمارس فيه الدولة نشاطها المالي يتحدد وهي تتولى مسؤولية إشباع الحاجات العامة من خلال القيام بخدمات عامة يتولى عبئها الاقتصاد العام وهذا النشاط يمثل **الظاهرة المالية** وهي موضوع المالية العامة، والتي يرى كتاب المالية العامة أنها تتجزأ إلى ثلاثة عناصر الأول والثاني يتعلقان بالكميات المالية اللازمة لأداء الوظيفة المالية، ويقصد بها النفقات العامة والإيرادات العامة والثالث يتعلق بالإطار التنظيمي لهذه الكميات المالية ويسمى بالميزانية العامة .

ومن هنا فقد عرّف التقليديون علم المالية العامة على أنه " **العلم الذي يبحث في الوسائل التي تحصل بها الدولة على الإيرادات العامة اللازمة لتغطية النفقات العامة وتوزيع العبء الناتج عن ذلك على الأفراد** ". فهذا التعريف يعتمد أساسا على طبيعة الإيرادات العامة والنفقات العامة فالإيرادات العامة تجد سببها في النفقات العامة وبالتالي هدفها يقتصر على تغطية النفقات العامة.

ويتأكد ذلك من فكرة ضرورة التوازن بين النفقات العامة والإيرادات العامة في الفكر المالي التقليدي، وتوزيع العبء الناتج على الأفراد بالطريقة التي تحقق المساواة في التضحية المطلوبة من الأفراد.

أما أصحاب الفكر المالي الحديث يعرّفون المالية العامة بأنها "**ذلك العلم الذي يدرس النفقات العامة والإيرادات العامة والميزانية ويوّجه استخدامها في تحقيق الأهداف الناتجة عن الفلسفة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تتبناها الدولة**"

فحسب هذا التعريف لم يعد دور الإيرادات العامة يقتصر على تغطية النفقات العامة فقط، بل أصبح لها أهداف أخرى غير التوازن بين النفقات والإيرادات العامة مثل محاربة التضخم وتكوين احتياطي لمواجهة إعادة توزيع الدخل، فالإيرادات العامة والنفقات العامة أصبحت أدوات مالية كمية متغيرة تستخدمها الدولة وتوجهها لتحقيق أهداف مختلفة إلى جانب الهدف المالي التقليدي ، فالنظام المالي كل لا يتجزأ من النظام الاقتصادي والاجتماعي للدولة .

هذا العلم اتسع نطاقه حيث أصبح يشمل مايلي :

- **فن المالية العامة** يبحث في القواعد والأساليب الفنية التي تتبعها الدولة في ما يتعلق بنفقاتها وإيراداتها وميزانيتها.

- **اقتصاديات المالية العامة** يبحث في المشكلات الاقتصادية لمختلف القرارات المتعلقة بعناصر المالية العامة من نفقات وإيرادات وميزانية.

- **السياسة المالية** في معناها الأصلي ترادف كل من المالية العامة وميزانية الدولة ويرجع كتاب المالية العامة لفظ السياسة المالية إلى كلمة فرنسية قديمة هي " FISC"وتعني حافظة النقود أو الخزانة ومع التطور في دور الدولة الاقتصادي أصبح هذا المفهوم ضيق، حيث أخذت معنى آخر فأصبحت تهتم بدراسة النشاط المالي للاقتصاد العام بوحداته المختلفة الاقتصادية والإدارية وتتضمن تكييفا كميا لحجم النفقات العامة وتكييفا نوعيا لأوجه الإنفاق العام ومصادر هذه الإيرادات لتحقيق أهداف معينة أهمها النهوض بالاقتصاد العام ودفع عجلة التنمية وإشاعة الاستقرار في قطاعات الاقتصاد العام .

وعليه نخلص إلى أن علم المالية العامة هو ذلك العلم الذي يدرس القواعد المنظمة للنشاط المالي الذي تبذله الأشخاص المعنوية العامة للحصول على الموارد الضرورية اللازمة لإنفاقها من أجل الوصول إلى إشباع الحاجات العامة للمجتمع والتي لا يستطيع الأفراد إشباعها بواسطة ماليته الخاصة .

ملاحظة: يطلق تعبير التشريع المالي على مجموعة القوانين والأحكام التي تتبعها الدولة في إدارة شؤونها المالية والمتعلقة بالإيرادات والنفقات والميزانية ويهدف الى ترجمة الأفكار والآراء إلى قواعد قانونية وتطبيقها عن طريق الإدارة ومرافقها في شكل تعليمات ولوائح، فعلم المالية يهتم بالنظريات والافكار التي تخص مفردات هذا العلم "النفقات، الإيرادات" أما التشريع فهو يترجم ويقنن هذه النظريات والأفكار في شكل قوانين، ومن أهم فروع التشريع المالي ما يطلق عليه بالتشريع الضريبي الذي يختص بتنظيم القواعد والأحكام المتعلقة بالضرائب المختلفة.

ثانيا: التمييز بين المالية العامة والمالية الخاصة

المالية الخاصة هي مالية الأفراد والمشروعات الخاصة وهي تختلف عن المالية العامة نظرا لاختلاف طبيعة الدولة ودورها وسلطتها عن طبيعة الفرد ودوره وسلطته ويمكن إجمال أهم الفروق فيما يلي:

1- التمييز بين الماليتين من حيث الإنفاق: الفرد ينفق في حدود دخله فهذا الأخير يحدد له مقدرته على الإنفاق, فهو يعرف دخله وعلى أساسه يحدد مجالات إنفاقه.

أيضا المشروعات الخاصة تقوم بتقدير حجم إيراداتها أولا من مدا خيل وأرباح ثم تحدد أوجه إنفاق تلك الإيرادات في مرحلة ثانية. أما الدولة فإنها تقوم بتقدير نفقاتها أولا واللازمة لسير المرافق العامة وتحقيق أهدافها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ثم في مرحلة ثانية تقوم بتقرير الاوجه التي تحصل منها على إيرادات كافية لمواجهة هذه النفقات .

2- التمييز بين الماليتين من حيث الهدف: تهدف المشروعات الخاصة من إنفاقها إلى تحقيق الربح والفرد يسعى باستخدام ماليته إلى تحقيق الربح باعتباره الهدف الرئيسي من نشاط الأفراد. أما الدولة فهي لا تهدف أساسا إلى تحقيق الربح بقدر ما تهدف إلى تلبية الحاجات العامة حتى ولو حققت من جراء ذلك أرباحا، فهي عائدات

عارضة غير مقصودة. بل إن الدولة قد تقوم بمشروع ما رغم أنها تعلم سلفا أن إيراداته لن تسمح بتغطية نفقاته, مما يترتب عليه خسارة وذلك لكونه يحقق نفعا عاما لمصلحة المجتمع ولتحقيق اعتبارات أخرى غير الربح قد تكون سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية .

ويترتب على اختلاف الهدف بينهما أن معيار الحكم على مدى نجاح السياسة المالية لكل منهما، فمعيار نجاح المشروع الخاص أن يكون معامل الاستغلال ضعيف ,أما معيار نجاح النشاط العام فيما عدا المشاريع الاقتصادية هو أن تحقق النفقات العامة المختلفة الآثار السياسية والاقتصادية والاجتماعية المحددة مسبقا.

3- من حيث الوسائل في الحصول على الإيرادات : المشروعات الخاصة تحصل على إيراداتها بصورة اختيارية أي بالإنفاق عن طريق بيع منتجاتها وخدماتها للدولة أو الأفراد، أما الدولة فإنها تحصل على إيراداتها بموجب ما تتمتع به من سلطات خاصة ناشئة عن حقها في السيادة , وباعتبارها كذلك فإنها تستطيع في بعض الأحيان أن تلجأ إلى عنصر الإجبار للحصول على الإيرادات كما هو الحال بالنسبة للضرائب .

4- من حيث المسؤولية والرقابة : المالية العامة تتميز بمسؤولية ورقابة واسعة لأنها تتعلق بأموال عامة ، لهذا يكون الالتزام فيها دقيق والتصرف في أموالها أدق ، وبالتالي العقوبة فيها تكون جنائية وتأديبية فهي أشمل وأكبر مما عليه في المالية الخاصة التي تقتصر على الإفلاس فقط ، كما أن المالية العامة تخضع لرقابة سابقة وآنية ولاحقة وغيرها من أنواع الرقابة (ادارية، سياسية ، قضائية) وتستند على عنصر السلطة عكس المالية الخاصة التي تستند على عنصر التعاقد.

نشير هنا إلى أن هذه الاختلافات بين الماليتين لا يعني الانفصال التام بينهما فكل منهما يشكل جزءا هاما من اقتصاد الدولة ويؤثر بعضهما على الآخر ، فالمالية العامة تؤثر في القطاع الخاص اقتصاديا وماليا عن طريق الانفاق العام أوعن طريق الايرادات العامة مما يعني أن العلاقة متبادلة خاصة وان النفقات العامة والايرادات العامة تشكل ما يسمى بالدائرة المالية وهي جزء من الدائرة الاقتصادية التي يدخل فيها الاقتصاد الخاص والاقتصاد العام أي المالية الخاصة والمالية العامة .